


علم أصول الفقه


معاني حرفي ٢٠-١١-٩٤ ٦٥

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني


۲- تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ




البحوث اللفظية التحليلية




البحوث اللفظية التحليلية




٢- الهيئات الإفرادية




٢- الهيئات الإفرادية



٢- الهيئات الإفرادية



٢- الهيئات الإفرادية



١ - هيئة الفعل

النسبة الصدورية القائمة بين الحدث و
الفاعل.

هذه النسبة يستحيل أن تكون نسبة تامة

الجملة الفعلية تحتوي على النسبة التامة

الفعل بمفرده ناقص

الجملة الفعلية لها مدلول وضعي
تصوري

الفعل لا يصحّ الحكم عليه و إن صحّ الحكم به و لا يصحّ
حملة على مصداق مدلول المادة

مواطنها
الأصلي هو
الخارج

القناعات
الثابتة
بوجدان أو
المبرهنة


١ - هيئة الفعل

- و بلحاظ هذه المسلّمات يبطل ما نقل عن المحقق النائيني (قدس سره) من أنّ **هيئة الفعل تدلّ على نسبة تامة هي نسبة الحدث إلى فاعله على نحو التحقق،**
- و كذلك ما أفيد من قبل السيد الأستاذ - دام ظلّه - من أنّ مفاده قصد الحكاية،


١ - هيئة الفعل

- هيئة الفعل الماضي موضوعة لإفادة تحقق المادة و النسبة المأخوذة فيه نسبة تحققية و لذا قلنا بدلالته على الزمان التزاماً فيما إذا كان اخباراً
- هيئة الفعل المضارع فهي موضوعة للنسبة التلبسية بمعنى أنه يفيد تلبس الفاعل بالمادة فعلاً و اما ما ذكره النحويون من كونه مشتركاً بين الحال و الاستقبال فقد عرفت بطلانه سابقاً و ان الدلالة على الاستقبال لا بد و أن تكون بمعونة كلمة سين أو سوف
- صيغة الأمر فهي دالة على النسبة الإنشائية الإيقاعية فقط

صفت و موصوف



جمله اسميه



علم زيد

زيد

علم

هيات
فعل (نسبة
تحقيقية)

يعلم زيد

زيد

علم

هيات
فعل (النسبة
التلبيسية)

إعلم (زيد)

زيد (مأمور)

علم

هيات
فعل (النسبة
الإنشائية
الإيقاعية)


إعلم (زيد)

زيد (مأمور)

علم

هيأت
فعل (النسبة
الإرسالية)


جمله مزدوجه



١ - هيئة الفعل

- أمّا الأول فلان النسبة الصدورية بين الحدث و فاعله يستحيل أن تكون تامة لكونها تحليلية.
- و كأن المحقق النائيني بإضافته التحقق إلى النسبة أراد أن يجعلها تامة و يميّزها عن النسبة المأخوذة في هيئة المصدر، بتصور أن الفرق بين التامة و الناقصة بذلك.

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و اما الثاني: فلأنه رجوع إلى المدلول التصديقي مع انّ الكلام في المدلول الوضعي و هو تصوري.

هيئة الفعل

هيئة الجملة
الفعلية

ضرب زيد

١ - هيئة الفعل

- الفرضية الأولى: انَّ في جملة «ضرب زيد» هيئتين:
- إحداهما: هيئة الفعل
- و الثانية هيئة الجملة الفعلية.

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و الأولى تدلّ على النسبة الصدورية الناقصة،
- و الثانية تدلّ على النسبة التصادقية التامة.


١ - هيئة الفعل

- و هذا يفسّر لنا النقصان في الفعل بدون استكمال الجملة لهيئتها. و
- لكن امام هذه الفرضية مشكلة و هي أن النسبة بحاجة إلى طرفين، و إذا كانت الهيئة في الفعل دالة على نسبة ناقصة فالمادة تدلّ على أحد طرفيها، و لا يوجد ما يدلّ على طرفها الآخر،
- و أمّا الفاعل فهو طرف للنسبة التامة لا الناقصة.

١ - هيئة الفعل

- و هذا إشكال لا يرد فيما لو فرض انَّ هيئة الفعل كان مفادها النسبة التامة، لتوفر الدالين على الطرفين فيها.
- و الالتزام بدلالة الهيئة على النسبة الناقصة و أحد الطرفين معاً غريب أيضاً، و لازمه انفهام ذات مبهمه من الفعل و **هو خلاف الوجدان**.
- و الإشكال نفسه يرد لو قيل بوضع هيئة المصدر للنسبة الناقصة أيضاً.

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و حلّ هذه المشكلة: بأن النسبة التي يفرض دلالة الهيئة عليها ليست بمعنى النسبة المتقومة بطرفين بل بمعنى خصوصية في الضرب الملحوظ مدلولاً للمادة،
- فإنّ الضرب
- تارة: يلحظ بما هو حال، و هذا هو الضرب الذي يضاف إلى المفعول.
- و أخرى: يلحظ بما هو صادر، و هذا هو الضرب الذي يضاف إلى الفاعل، فالهيئة تدلّ مثلاً على كونه بالنحو الثاني.

١ - هيئة الفعل

- و لا يرجع ذلك إلى أخذ نفس مفهوم الصدور أو الحلول فإنَّهما مفهومان اسميان بل أخذ منشأ انتزاعهما الذي هو حالة مخصوصة في كيفية لحاظ الضرب و هذه الحالة قائمة بالضرب بنحو قيام المعنى الحرفي بالمعنى الاسمي و ليست نسبة قائمة بين معنيين اسميين لتحتاج إلى طرفين،
- و الشيء نفسه نقوله لحل المشكلة بالنسبة إلى هيئة المصدر أيضا.

١ - هيئة الفعل

- و يمكن أن نجد حالات مماثلة لهذه الظاهرة في المعاني الحرفية أي لمعنى حرفي تتمثل حرفيته في اندكاه في المعنى الاسمي على نحو يكون الحرف دالاً على خصوصية في المعنى الاسمي لا على نسبة بين طرفين،
- و من تلك الحالات اللام التي تدخل على الكلمة و تدلّ على التعيين بأقسامه، فان التعيين ليس نسبة بين مفهومين اسميين بل حالة خاصة بالمدخول.

١ - هيئة الفعل

- و على هذا الأساس يبقى على هذه الفرضية ان تفسر لنا الخصوصية السادسة من الخصوصيات المتقدمة، و هى عدم صحة الحكم على فعل الماضى و عدم صحة حمله على مصداق مدلول المادة.
- إذ قد يقال: ان مجرد اكتساب مدلول مادة الفعل نسبة ناقصة تقييدية من ناحية الهيئة لا يخرجها عن الاسمية الكاملة و الصلاحية لأن يحكم به و لأن يحمل على مصداقه، و إلا لوقع مثل ذلك فى المصدر بناء على ان الهيئة المصدرية موضوعة للنسبة الناقصة.

١ - هيئة الفعل

الركن فيها بحسب إفادة
مجموع الدالين لمجموع
المدلولين المادة.


الكلمة التي تتركب من
دالين أحدهما الهيئة و
الأخر المادة

الركن هو الهيئة.

١ - هيئة الفعل

- و يمكن تفسير ذلك و التمييز بين فعل الماضي و المصدر بعد افتراض ان الهيئة في كل منهما تدلّ على نسبة ناقصة ببيان حاصله:
- ان الكلمة التي تتركّب من دالين أحدهما الهيئة و الآخر المادة على النحو الذي ذكرناه في المصدر و الفعل،
- تارة: يكون الركن فيها بحسب إفادة مجموع الدالين لمجموع المدلولين المادة.
- و أخرى: يكون الركن هو الهيئة.


١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و ذلك أنّا سنوضح في محله أنّ الجملة المشتملة على حرف و اسم تكون بمجموعها دالة على مجموع المعنيين.
- و مجموع المعنيين في المقام
- تارة: يكون المتحصل منهما الضرب بوجه مخصوص.
- و أخرى: الوجه المخصوص للضرب.
- و الأول معناه ركنية مدلول المادة، و الثاني معناه ركنية مدلول الهيئة،

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و المصدر منزل في اللغة على الوجه الأول على القول بتضمن هيئته للمعنى،
- و الفعل منزل في اللغة على الوجه الثاني،
- و لهذا لا يصحّ ان يحكم عليه لأن الركن فيه هو مدلول الهيئة الحرفي، و لا ان يحمل على مصداق مدلول المادة لأنّه ليس مصداقاً لمدلول الهيئة الذي هو الركن في المعنى الجمعي للكلمة بمادتها و هيئتها،
- و هذا الافتراض يفسر لنا إحساسنا الوجداني بالفرق بين الفعل و المصدر حتى مع تكفل المصدر للنسبة أيضاً.

١ - هيئة الفعل

- قد يقال أن فرض كون الركن في مدلول فعل الماضي هيئة و مادة هو وجه الضرب و كون الركن في مدلول المصدر الضرب بوجه مخصوص خلف حرفية الهيئة إذ بعد حرفية هيئة فعل الماضي كيف يعقل أن يكون مفادها ركناً و ملحوظاً بنحو الاستقلال بحيث يكون مفاد المادة تابعاً له و تحت الشعاع له فان هذا إرجاع للهيئة إلى معنى اسمى بحسب الحقيقة بحيث لا يبقى فرق بين مدلول فعل الماضي و مدلول قولنا صدور الضرب مع ان هذا اسم و ذاك حرف


١ - هيئة الفعل

- و التحقيق انَّ الحروف على قسمين:
- الأول، ما كان مفاده صورة ذهنية زائدة على الصورة الذهنية التي بإزاء الاسم غاية الأمر انَّ تلك الصورة موجودة على نحو وجود النسبة و الربط و بقدر حظِّ هذه الماهيات الناقصة من الوجود،

١ - هيئة الفعل

- الثاني، ما لا يكون مفاده إعطاء صورة ذهنية زائدة بل تعيين الصورة الذهنية المعطاة به لمفهوم الأسماء الذي يكون ذلك الحرف مرتبطاً به و ذلك فيما إذا كان الاسم موضوعاً لسنخ معنى قابل لأن يوجد ضمن إحدى صورتين ذهنتين ليست النسبة بينهما الأقل و الأكثر، لكي يقال ان الاسم يدلّ على الأقل، و الحرف يدلّ على الزائد فيرجع إلى القسم الأول بل النسبة بين الصورتين الذهنتين التباين و إن كان أصل المفهوم الاسمي محفوظاً فيها معاً على نحو واحد،

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- و مثاله ان المادة المحفوظة في المصدر و الفعل موضوعة للضرب مثلاً و لكن الضرب كمفهوم يمكن حفظه في الذهن بإحدى صورتين،
- الأولى الصورة التي تبدأ بالضرب و تنتهي إلى الضارب بأن يلاحظ الضرب بما هو صادر،
- و الأخرى الصورة التي تبدأ للضارب و تنتهي إلى الضرب بان يلاحظ صدور الضرب و تحرك الفاعل نحوه،
- و كل من الصورتين منتزعة عن الضرب و ان اختلفا في كيفية التصور،

١ - هيئة الفعل

- وهذا الاختلاف لا يرجع إلى اختلاف في جانب المتصور، بل في التنسيق الذهني للمتصور و من هنا لا يصحّ أن يُدعى مثلاً ان الهيئة تدل على جزء تحليلي من التصور، و المادة تدلّ على الجزء الآخر، إذ لا يوجد فرق في جانب المتصور، و أنّما الفرق في كيفية أخذ الصورة ذهنياً من قبيل أخذ الرسام لصورتين مختلفتين لشخص واحد من اليمين تارة و من اليسار أخرى،

١ - هيئة الفعل

- و عليه فالجانب المفهومي هنا و هو ذات المتصور مدلول للاسم فقط و لا يساهم الحرف أى هيئة الفعل أو المصدر فيه، و أنّما الهيئة تساهم فى تحديد الصورة، لأن الاسم لا يشرط تجاه إحدى الصورتين، فيكون الحرف مشروطاً بتعيين إحدى الصورتين، و يكون المدلول النهائى للكلمة مادة و هيئة، تلك الصورة المعيّنة للمادة ببركة الهيئة و هذه الصورة يختلف فيها المصدر عن الفعل بالنحو الذى ذكرناه،


١ - هيئة الفعل

- و بهذا لا يلزم جعل الهيئة ذات مدلول اسمي، لأن وظيفتها كما عرفت تحديد الصورة التي بإزاء مدلول المادة و لا تساهم في الجانب المفهومي للمدلول أصلاً،

١ - هيئة الفعل

- و لا يُتوهم انَّ بالإمكان إرجاع حروف القسم الأول إلى ذلك أيضا بان يقال: ان «فى» تدلّ على الصورة الذهنية للنار بما هى مطروفة و محتواه،
- و ذلك لأن هذه الصورة تحتوى على زيادة مفهومية عن المدلول الاسمى لكلمة النار، و ليس فرقها عن صورة ذات النار فرقا تصويرياً و فى طريقة أخذ الصورة، و تلك الزيادة المفهومية لا محالة تكون مدلولاً للحرف و لا بدّ من إرجاعها حينئذ إلى النسبة الظرفية.

١ - هيئة الفعل



١ - هيئة الفعل

- الفرضية الثانية: أن يقال انَّ هيئة الفعل الماضي موضوعة لنسبة تامة تصادقية و هيئة الجملة الفعلية لا تدلُّ على النسبة التامة بل على تعيين طرفها في الفاعل،
- و اما النسبة الصدورية فهي مأخوذة في نفس مدلول المادة اما افتراضاً و اما برهاناً بناءً على انَّ الهيئة موضوعة بالوضع النوعيِّ بلحاظ مختلف المواد،

١ - هيئة الفعل

- فإنه بناء على ذلك مع ملاحظة أن النسبة الملاءمة لبعض المواد هي النسبة الصدورية و لبعضها النسبة الحلولية و لبعضها غير ذلك لا يمكن فرض أخذ أنحاء هذه النسب في طرف الهيئة إلا بأن يكون وضعها شخصياً و في ضمن كل مادة بشخصها.
- و هكذا يتعين بناء على الوضع النوعي للهيئة أن تكون هذه النسب مأخوذة في مدلول المادة،
- و قد يكون الفرق بين الماضي و المضارع أيضا بلحاظ النسبة المأخوذة في مدلول المادة.

١ - هيئة الفعل

- و هذه الفرضية تفسّر لنا عدم صحة الحكم على فعل الماضي و عدم صحة حمله على مصداق مدلول المادة.
- إذ حال فعل الماضي حال جملة اسمية فكما أنّ الجملة الاسمية تكون مواد مفرداتها مندكّة في ضمن مدلولها الجملي و مفادها النسبي الهيئتي كذلك الحال في فعل الماضي.
- هذا كلّه في الفعل الماضي و مثله فعل المضارع.

١ - هيئة الفعل

- و أمّا فعل الأمر فان بنى فى تفسير الماضى على الفرضية الأولى و أريد تعميمها على فعل الأمر لكون الأقسام الثلاثة من الفعل على وتيرة واحدة وجداناً فلا بدّ من افتراض
- دلالة هيئة فعل الأمر على نسبة ناقصة
- و دلالة هيئة الجملة المكونة من الفعل و فاعله على نسبة تصادقية تامة
- غير أنّها ليست بلحاظ وعاء التحقق بل بلحاظ وعاء الطلب فهى نسبة تصادقية تشريعية لا خارجية حيث ان الجملة المذكورة إنشائية.

١ - هيئة الفعل

- و لكن بناء على ذلك لا يمكن الالتزام بان مدلول هيئة فعل الأمر نفس النسبة الناقصة الصدورية التي يدل عليها فعل الماضي مثلاً لأن لازم ذلك الترادف بين فعل الماضي و الأمر و عدم ظهور الفرق بينهما إلا بعد ضمّ الفاعل و ملاحظة الجملة بمجموعها مع وضوح الفرق بين الفعلين في مدلوليهما التصوريين في أنفسهما.

١ - هيئة الفعل

- و من هنا يتعيّن القول بأنّ مفاد هيئة فعل الأمر نسبة ناقصة أخرى من قبيل ما يقال من أن مدلول هيئة الأمر النسبة الإرسالية أو البعثية، بمعنى ملاحظة الإرسال أو البعث على نحو المعنى الحرفي و بما هو نسبة بين المرسل و المرسل و المرسل نحوه أو الباعث و المبعوث و المبعوث نحوه،
- و النسبة الإرسالية مع الإرسال كالنسبة الابتدائية مع الابتدائية مع الابتدائية، و قد يلائم هذا حينئذ مع إبقاء النسبة التصادقية التامة التي تدلّ عليها هيئة جملة (افعل) على وعاء التحقق بأن يكون الملحوظ في مفاد الجملة تحقق الإرسال لا صدور المادة.

١ - هيئة الفعل

- و ان بنى فى تفسير الماضى على الفرضية الثانية أمكن القول هنا تعميماً لتلك الفرضية بأن هيئة فعل الأمر موضوعة ابتداءً لنسبة تامة تصادقية و

١ - هيئة الفعل

- هذه النسبة التصادقية أمّا أن تكون نسبة تصادقية بين نفس المدلول الأصلي للمادة و الفاعل فلا بدّ أن تكون حينئذ بلحاظ وعاء الطلب لا بلحاظ وعاء التحقق.

١ - هيئة الفعل

- و إِمَّا أَنْ تَكُونَ نِسْبَةً تَصَادِقِيَّةً بَيْنَ الْإِرْسَالِ نَحْوِ الْمَادَّةِ وَالْفَاعِلِ بِأَنْ يَلْحَظَ مَدْلُولُ الْمَادَّةِ فِي (اضرب) لَا بِمَا هُوَ حَدَثُ الضَّرْبِ بَلْ بِمَا هُوَ إِرْسَالٌ نَحْوِ الضَّرْبِ فَيَكُونُ الْإِرْسَالُ مَطْعَمًا فِي مَدْلُولِ الْمَادَّةِ بَدَلًا عَنْ أَخْذِهِ فِي مَدْلُولِ الْهَيْئَةِ، كَمَا هِيَ الْحَالُ عَلَى أُسَاسِ الْفَرْضِيَّةِ الْأُولَى
- وَ قَدْ يَأْتِي مَزِيدٌ بَحْثٌ وَ تَوْضِيحٌ فِي مَفَادِ صِيغَةِ أَفْعَلَ فِي فَصْلِ الْأَوْامِرِ وَ سَنَخُ هَذَا التَّطْعِيمِ لَا بَدًّا مِنَ الْإِلْتِزَامِ بِهِ فِي الْمَضَارِعِ إِذَا قِيلَ بِأَنَّ هَيْئَةَ الْمَاضِيِ وَ الْمَضَارِعِ مَوْضُوعَةٌ لِلنِّسْبَةِ التَّصَادِقِيَّةِ التَّامَةِ عَلَى نَحْوِ وَاحِدٍ لِيَحْفَظَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ.

صفت و موصوف


رجلٌ عالمٌ

رجل (اسم)

هيات
فاعل (حرف)

علم (اسم)

جمله اسميه



علم زيد

زيد

علم

هيأت
فعل

يعلم زيد

زيد

علم

هيأت
فعل

إعلم (زيد)

زيد (مأمور)

علم

هیأت فعل

١ - هيئة الفعل

- ثمَّ انَّ هناك مقالة لبعض النحاة في عدم النَّظرِ إلى فعل الأمر قسيماً للماضي و المضارع.
- و وافقه على ذلك بعض الباحثين المحدثين مدعياً: انَّ بناء «افعل» ليس بفعل كما يفهم من هذه الكلمة، لأن الفعل لا بدَّ و أن يتميَّز بشيئين أحدهما متفرِّع على الآخر:

١ - هيئة الفعل

١- أن يبنى على المسند إليه و يحمل عليه.

٢- أنه مقترن بالدلالة على الزمان.

و بناء «افعل» خلو من هاتين الميزتين لأنه لا يشير إلى تلبس الفاعل بالفعل في حال بل كل ما يشير إليه أو يدل عليه هو طلب الفعل من المواجه بالطلب. و من هنا لا تكون له دلالة على الزمان أيضا إذ ليس هناك من فعلى لكي يكون تلبس الفاعل به واقعا في أحد الأزمنة.

و قد اتضح بطلان هذه المقالة على ضوء ما تقدم في تحليل مدلول الأفعال، فإن دلالة الفعل على تلبس فاعله به لا يقصد منها الدلالة على وقوع ذلك خارجا بل المقصود أن الفعل و الحدث تارة: يلحظ في نفسه فيكون اسما، و أخرى: تلحظ نسبتته إلى

بحوث في علم الأصول، ج ١، ص: ٣١٣

١ - هيئة الفعل

- شخص بنحو النسبة الناقصة أو التامة - على الفرضيتين المتقدمتين - و من الواضح ان هذا محفوظ في فعل الأمر أيضا لأنه يدل على ان المطلوب صدور الفعل من المأمور فقد لوحظت نسبة الفعل - الحدث - إلى الفاعل أيضا، لكنه لم يلحظ ذلك في وعاء التحقق و الاخبار بل في وعاء الطلب و الإرسال، و هذا الاختلاف لا يمثل فارقا فيما هو مدلول الفعل بل في مدلول الجملة و كون النسبة التامة فيها إخبارية أو إنشائية.
- و بكلمة أخرى: ان الملحوظ في صيغة (افعل) لو كان هو نسبة طلب الفعل إلى الشخص المخاطب ابتداءً بدون ملاحظة نسبة بين نفس الفعل و الفاعل كان لما ذكر من عدم كون هذه الصيغة فعلا وجه، لأن الفعل متقوم بنسبة الحدث إلى الفاعل بنحو الصدور أو الحلول و لكن الالتزام بتجريد فعل الأمر عن النسبة المباشرة بين الحدث و الفاعل بلا موجب بل الموجب على خلافه، و هو ان هذا التجريد يقتضى أن يكون المطلوب من المخاطب ذات الحدث و لو بان يصدر من غير المخاطب، فلو قال الشخص لابنه «جئني بماء» فالولد هنا مطلوب منه مجيء الماء و لم يلحظ مجيء الماء صادرا منه، مع أن الفهم العرفي و اللغوي لهذا الكلام لا يبرر أن يكتفى الابن بتوفير المجيء بالماء عن طريق أمره لغيره بأن يسقى أباه الماء و ليس ذلك إلا لأن النسبة بين الحدث و المخاطب بنحو الصدور مأخوذة و هذا يكفي في كون الصيغة فعلا لدلالاتها على النسبة الصدورية تصورا و إن لم تدل على وقوع الحدث من الذات فعلا لأن الوعاء الملحوظ للنسبة ليس هو وعاء التحقق بل وعاء الطلب و لو كانت فعلية الفعل متقومة بدلالاته على وقوع الحدث من الذات فعلا و كون النسبة بلحاظ وعاء التحقق لوجب الالتزام بعدم فعلية فعل الماضى و المضارع أيضا حينما يلحظان في غير وعاء التحقق كما إذا قيل «ليضرب زيد» أو «هل ضرب زيد».

١ - هيئة الفعل

- ثمَّ أنه يظهر من المحقق النائيني (قده) الاستغناء بهيئة الفعل و وضعها لمعناها عن وضع هيئة الجملة الفعلية للنسبة بدعوى: انَّ الهيئة الإفرادية للفعل كافية لإفادة الربط و النسبة بين الفعل و الفاعل فلا حاجة لوضع هيئة الجملة الفعلية لذلك خلافاً للجملة الاسمية فإنه لا يوجد فيها هيئة إفرادية تغنى عن وضع هيئتها الجمالية لإفادة النسبة.

١ - هيئة الفعل

- و قد اعترض عليه المحقق العراقي (قده) باعتراضين:
- أحدهما: النقض ببعض الجمل الاسمية «كزيد ضرب» باعتبار اشتمالها على هيئة الفعل فلما ذا لم يغن عن وضع الهيئة التركيبية.

١ - هيئة الفعل

- و الآخر: الحل بأن مفاد الهيئة الإفرادية للفعل نسبة الفعل إلى فاعل ما فلا بدّ من وضع الهيئة التركيبية لإفادة تعيين طرف النسبة في فاعل مخصوص و هو زيد مثلاً في «ضرب زيد».

١ - هيئة الفعل

- و يمكن دفع الاعتراض الأول: بأن جملة (زيد ضرب) أمّا ان بنى على رجوعها بالتحليل إلى جملتين كبيرة و صغيرة كما هو المعروف، و أمّا نقول بأنّها جملة واحدة مكونة من الفعل و الفاعل غاية الأمر ان الفاعل تقدم على الفعل فعلى الأول تكون الجملة مشتملة على نسبتين إحداهما: نسبة الفعل إلى الضمير المستتر المقدر في الجملة الفعلية. و أخرى: نسبة المبتدأ إلى الجملة الفعلية بما هي خبر. و المدعى - وفاء هيئة الفعل بإفادته أنّما هو النسبة الأولى دون الثانية فلا بدّ إذن من وضع هيئة الجملة الاسمية لإفادة النسبة الثانية.
- و على الثاني: تكون جملة زيد ضرب فعلية على حدّ جملة ضرب زيد فلا موضوع للنقض.

١ - هيئة الفعل

• و أمّا الاعتراض الثانى: فيندفع - كما يندفع أصل كلام المحقق النائينى (قده) - بأن نسبة الفعل إلى فاعله التى هى مدلول هيئة الفعل لا يعقل كفايتها سواءً لوحظ فيها الفاعل بنحو الإبهام أو التعيين - بناء على الفرضية الأولى من الفرضيتين السابقتين - إذ تكون النسبة المفادة بهيئة الفعل نسبة أولية و قد برهننا سابقاً على أن كل نسبة أولية لا بد أن تكون مفادة على نهج النسبة التحليلية فتكون ناقصة و يستحيل أن تكون نسبة واقعية ثابتة فلا تغنى عن وضع الهيئة التركيبية للجملّة لإفادة النسبة التامة.

• (١) - راجع « فى النحو العربى » ص ١٢٠ - ١٢١